حالة انعقاد دائم منذ ٢٤ ايار (مايو) ١٩٦٧ يناقش ادق واعوص مشاكل القانون الدولي حين شنت اسرائيل هجومها على مصر وسوريا والاردن خلافا لجميع احكام الميثاق وخاصة المادتين ١ و ٢ اللتين تحرمان استعمال القوة لفض المنازعات بين الدول الاعضاء واخذت القانون بيدها واحتلت مساحات شاسعة من اراضي الدول الاعضاء . لكن مصر وسوريا تنطبق عليهما المادة ٥١ من الميثاق حين شنتا حرب تشرين الاول (اكتوبر) ١٩٧٣ المجيدة لان الاحتلال الاسرائيلي للاراضي العربية شكل ويشكل عدوانا دائما عليها وعلى الشعب الفلسطيني العربي فهم بموجب الميثاق يجابهون عدوانا اسرائيليا دائما وبالتالي لهم حق الدفاع المشروع عن النفس وفقا للمادة ٥١ لا سيما بعد فشل جميع الجهود الرامية الى اعادة الحق لنصابه . نعود لحزيران (يونيو) ١٩٦٧ فنجد ان الامور سارت في منطق معكوس . فنتيجة للانتصار الاسرائيلي الساحق والهزيمة العربية والاعلام الاسرائيلي الصهيوني الامبريالي الهائل على مستوى عالمي سادت شريعة الغاب لا حكم القانون . فأصبح المعتدي هو المعتدى عليه والمعتدى عليه هو المعتدي واتخذت القرارات التي جمدت الاوضاع حتى اليوم على هذا الاساس .

٢ ــ قرارات وقف اطلاق النار(٢) وهي التالية :

أ ــ القرار رقم ٢٣٣ تاريخ ١٩٦٧/٦/٦ الذي طلب فيه من الفرقاء المعنيين ان تتخذ **كخطوة اولى** التدابير اللازمة لوقف اطلاق النار فورا ووقف كل نشاط عسكري في المنطقة .

ب ــ القرار ٢٣٤ تاريخ ١٩٦٧/٦/٧ الذي عبر فيه المجلس عن قلقه لاستمرار العمليات العسكرية في المنطقة بالرغم من قراره السابق واكد طلبه الى الحكومات المعنية وقف اطلاق النار فورا والامتناع عن القيام باي نشاط حربي **كخطوة اولى** وذلك في تمام الساعة ٢٠,٠٠ (توقيت غرينش) من ٧ حزيران (يونيو) ١٩٦٧ .

لكن اسرائيل تابعت زحفها الى ان اكملت احتلال سيناء بكاملها والوصول الى الضفة الشرقية من قناة السويس رغم قبولها وقبول مصر قراري وقف اطلاق النار . وقبلت سوريا قراري وقف اطلاق النار في ٨ لكن اسرائيل شنت هجومها الصاعق على سوريا في الصباح الباكر من ٩ حزيران (يونيو) وكان المجلس ما يزال في حالة انعقاد . نلاحظ هنا الهجوم الاسرائيلي على باخرة التجسس الامريكية « ليبرتي » Liberty في ذات الوقت الذي تم فيه الهجوم على سوريا وقتل بنتيجته اربعون بحارا اميركيا . ان هذا الحادث الذي ما زال مكتنفا بالاسرار جدير ايضا بان يفرد له بحث مستقل . على اية حال تابع مجلس الامن انعقاده بالرغم من جميع العراقيل لاعاقة اجتماعه وذلك لتمكين جيش اسرائيل من احتلال مرتفعات الجولان . انعقد مجلس الامن ظهرا وصوت بعد الظهر على :

ج ــ القرار رقم ٢٣٥ تاريخ ١٩٦٧/٦/٩ الذي اكد القرارين السابقين واشار الى قبول كل من اسرائيل وسوريا لهما وعاد فأكد وقف العمليات العسكرية فورا .

د ــ القرار رقم ٢٣٦ تاريخ ١٩٦٧/٦/١١ الذي صوت عليه بعد ان تابعت اسرائيل تغلغلها في الاراضي السورية واخذت تهدد دمشق بالذات وتوجه اذاعات لاهاليها عما يجب عمله حين دخول الجيش الاسرائيلي فأكد القرار ان « طلب الامتناع عن كل النشاطات العسكرية يشمل منع اي تحركات عسكرية **الى الامام** لاحقة لوقف اطلاق النار » « ودعا الى اعادة اي قوات تكون قد تحركت الى الامام بعد الساعة ١٦,٣٠